

قال امرتني عايسة ان اكتب لها مصحفاً وقالت اذ بلغت هذه الآية
 فاذا نى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى قال فلما بلغت
 اذنتها فانتقلت عن حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة
 العصر وقوموا لله فانتبتين قالت عايسة سمعتها من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وبروت عن حفصة نحو ذلك ولان صلاة العصر تأتي
 في وقت استقبال الناس بحاستهم فكان الامر بالمحافظة عليها اولي
 ولا نانا في بين صلاتي نهار وهو الغر والظهر وصلاتي ليل وهي المغرب
 والعشاء وقد خصت بمزيد التأكيد والامر بالمحافظة والتقليط
 لمن صعبها وبديل على ذلك ما روي عن ابي الميج قال كتبت بريدة في غزوة
 فقال في يوم ذي عثم تكروا بصلوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من ترك صلاة العصر فقد هبط عمله اخذت في الجاهل قوله تكروا بصلوة
 العصر اي قد سولها في اول وقتها **ف** عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال الذي يعوت صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله وتراي تقصر قلبه
 اهله وماله فيبقى فرد ابلا اهل ولا مال **وعني الحديث** ليكن حذره من غزوة
 صلاة العصر كغزوه من ذهاب اهله وماله المذهب الرابع انها صلاة
 المغرب قاله فيصحة من ذوب ووجه هذا المذهب ان صلاة المغرب تأتي
 بين بياض النهار وسواد الليل ولانها ازيد من ركعتان كما في الصبح واقل
 من اربع ولا تقصر في السفر وهي وتر النهار ولان صلاة الظهر تسمى الاولى
 لان ابتدائها قبل كان بها واذا كانت الظهر اول الصلوات كانت المغرب
 هي الوسطى المذهب الخامس انها صلاة المشا ولم ينقل عن احد من
 ائمة خلفيها شي وانما ذكرها بعض المتأخرين ووجه هذا المذهب
 انها متوسطة بين صلاتين لا تقصران وهما المغرب والصبح ولا يما انقل
 صلاة على المناقذين المذهب السادس ان الصلاة الوسطى هي احدتي
 الصلوات الخمس لا يجيها لان الله امر بالمحافظة على الصلوات الخمس ثم
 عطف بالصلاة الوسطى والسر في الآية ذكرها بها واذا كان كذلك يمكن ان يقال

بذلك واحد

بذلك واحدة من الصلوات الخمس انما هي الوسطى ايها الله على عباده مع
 ما خصها بمزيد التوكيد في بعض النسخ والمحافظة على اجمع الصلوات على
 صفة الكمال والتمام وهذه السبب اخذ الله ليله القدر في شهر رمضان
 واختر ساعة الاجابة في يوم الجمعة واختر اسمه الاكظم وجمع اسماؤه
 ليحافظوا على ذلك كله وهذه المذهبية اختاره جميع من العلماء قال محمد
 ابن سيرين ان رجلا سأل زيد بن ثابت عن الصلاة الوسطى فقال حافظ
 على الصلاة كلها تصيبها وسئل الربيع بن خثيم عن الصلاة الوسطى فقال
 للسائل الوسطى واحدة منهم محافظ على الكل تكن محافظا على الوسطى فقال
 اريد لرعلتها بعينها كنت محافظا عليها ومصيبا سائرهن فقال السائل
 لا فقال الربيع ان كنت حافظت عليهن فقد حافظت على الوسطى والصحيح
 من هذه الاقوال قولان قولان قال ابن الصبح وقولان قال ابن الصبح
 واصح الاقوال كلها انها العصر للاحدث الصحيحة الواردة فيها والله تعالى اعلم
 وقوله نعم **وقوموا لله فانتبتين** اي طاعتين فهو عبارة عن اكمال الطاعة
 وانما هما الاحقران عن ايقاع الخلل في اركانها وسنها في كل اهل دين
 صلاة يعقون فيها عاصم فقوموا الله بعد في صلاة تكملان وتكمل
 القنوت هو الدعاء والذكر بعد ليل اسن صواته ولما امر بالمحافظة على
 الصلوات وحيه ان يجعل على هذا القنوت على ما فيها من الذكر والدعاء فعني
 الآية وقوموا لله داعين ذكرين وقيل انما قصر القنوت صلاة الصبح
 والوتر لهذا المعنى وقيل القنوت هو السكوت عملا بحوزة التكلم في
 الصلاة وبديل عليه ما روي عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة
 يكلم الرجل صاحبه وهو الحيثية في الصلاة حتى تزلت وقوموا لله
 فانتبتين فاسرنا بالسكوت ونمينا عن الكلام افرجاه في الصحيفتين وقيل
 القنوت هو طول القيام في الصلاة وبديل عليه ما روي عن جابر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة طول القنوت اخرج مسلم
 ومن القنوت ايضا طول الركوع والسجود وعض البصر والهد في الصلاة